

شروط القياس | الشيخ عبد القادر شيبة الحمد رحمه الله

عبد القادر شيبة الحمد

اذا وجدنا الامر اذا وجدنا الامر لا في الكتاب نصا موجود في الكتاب بس يعقله الذي لا يعقل يعني قد يمر عليك
اية مرت عليك عشرين سنة ثلاثين سنة اربعين سنة وانت تقرأها ويجي ساعه من الساعات يخطر على بالك معنى يكون هو المراد من
الاية - 00:00:00

لانه مثل المائدة التي لا ينتهي الفوائد منها كلما تكرر زادت حلاوته. لا يخلق على كثرة الرد لا يخلق على كثرة الرد لا تنفذ
عجائبها. احكامه لا تنتهي الحال لكن يعقل من يعقل وينسى من ينسى من ينت ويجهل من يجهل - 00:00:20
اذا ما وجدنا في النص ولا في السنة ولا في بدليل الاصل ولا في الاجماع ولا في كذا رجعنا لشيء في الشريعة اثم القياس والقياس في
الشريعة الاسلامية هو من ابرز - 00:00:44

من ابرز الامور لبيان كمال شريعة الله المنزلة على النبي الامي حبيب الله محمد صلى الله عليه وسلم صحيح ظهر من حوالي اربعة
وثلاثين لعشرين سنة بس او واحد وعشرين اثنين وعشرين - 00:00:59

ظهر ناس وصاروا يقولوا حرام القيادة يعني زمان احنا في كلية شريعة عام تسعه وسبعين ظهر لنا بعض الشباب يقولوا اول من قاس
ابليس تبي يجعل قياس العلما الحاق فرع باصل هذا تعريف القياس. الحاق فصل الحاق فرع باصل في حكم شرعى لعلة - 00:01:14
جامعة بينهما الحاق الفرع بالاصل في الحكم في علة شرعية جامعة بينهما كالحاق النبيل في التحرير بالخمر في المسكر لعلة في
الحكم او التحرير لعلة جامعة وهي الاذكار لان نبيب ما قالوا له ان كان قليله ما يسكر فكتيره يذكر - 00:01:38

وما اسکر الكثیر فقلیله حرام يقايس هذا على هذا للعلة جامعة هذا هو اغتيال والقياس لابد له لابد له من شروط ليكون القياس
صحيح لابد ان يكون الفرع غير ثابت - 00:02:05

عشان تلحقه اذا كانت هذه النص ما يحتاج لشيء عندك النص الكافي شافي وهكذا وهذا يعني القى القياس من من الامور اللي و عمر
لما ارسل ابا موسى الاشعري قاضيا قال له قس الاشباه والنظائر - 00:02:27

يعني اذا عرضنا عليك حب وشفت في حكم في قضية في ايام النبي محمد او قضايا اصحاب النبي محمد او قضايا ذا فاذا اصحاب
محمد فاذا الاشباه والنظائر بعضها بعض احكام - 00:02:46

والقاضي والقاضي على حسب ما يوافقه الله يفتح عليه ويُشعل صدره - 00:03:01